ولا امان لمن فاتته الغنيمة والسلامة وان الانسان اما
ان يتكلم او يسكت فان تكلم فاما بخير وهو ربح واما بشر
وهو خسارة وان سكت فاما عن شر وهو ربح واما عن
خير وهو خسارة فلما في كلامه وسكوته رجحان فينبغي
ان يحصلهما وخسارة فان ينبغي ان يجتنبهما قيل وهذا
الامر عام مخصوص بما لو اكره على قول شر او سكوته عن خير
او خشي وخاف على نفسه من قول الخير وهو لخبر رفع
عن امتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه وخيرا
اتركم بامر فاتوا منه ما استطعتم انتهى ولا يحتاج
لذلك لان رفع القلم عن الناسي والمكره من القواعد
الشرعية المقررة وجميع الاوامر والنواهي مخصوصة
بما في ذهن كل عالم بذلك معتقد له فلا حضوصية
لهذا الحديث بها على المختصر بالخير والسكوت في مقابلة
الدال على انه خير ايضا دليل على ذلك المتخصص لان الكلام
عليه منهما يصير خيرا اي جهاما وعند السيان هو خير ايضا
لارتفاع العقاب فلا يحتاج مع ذلك الى دعوى تخصيص

تنبيه التزام الصمت مطلقا واعتقاده قربة
اما مطلقا او في بعض العبادات كالصوم والحج منهي عنه
ففي خبر ابي داود لا يتم بعد احتلام يوم الى الليل وخرج الاسماعيلي
النهي عنه في الاعتكاف وروى ابن ماجه في الصوم واثر تميم
على تسكت لانه اخص او هو السكوت مع القدرة وهذا
هو المأمور به واما السكوت مع العجز لفساد الة النطق
او الخرس او لتوقفها او لنوم اعمى وكلام هدين لا يحسن

الامر بالسكوت **ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم**
جاره بالاحسان اليه وكف الاذى عنه وتحمل ما يصدر منه
وبالبشاشة في وجهه وغير ذلك من وجوه الاكرام التي لا تخفى
رعايتها على الموفقين قال تعالى والجار ذي القربى والجار
الجنب وهو اعم الجار عرفا من بينك وبينه دون اربعين دارا
من اي جانب كان من جواب الدار وفي مراسيل الزهري اذ رجلا
اتى النبي صلى الله عليه وسلم يشكو اليه جاره فامر صلى الله
عليه وسلم بعض اصحابه ان ينادي على ابواب داره وبه
اخرج جمع من السلف وقيل هو من المسجد من يسمع الاذان او
الاقامة منه فيعتد بذلك من الدور وقيل من ساكن في
محلة او بلد فهو جار له والمجاورة مراتب بعضها اسوق من بعض
ادناها الزوجة والقريب وهو المراد بالجار ذي القربى في الاية
والجار الجنب فيها الاجنبي وقيل الاول المسلم والثاني الكافر
وقيل الاول القريب المسكن منك والثاني البعيد المسكن منك
وكان قائله نظر لخبر عائشة يا رسول الله ان لي جارين فالى ايهما
اهدي قال الى اقربهما منك بابا وقيل الثاني الزوجة ه
فالجيران ثلاثة كافر فله حق واحد بالجوار ومسلم فله حقان
الجوار والاسلام والقرابة وهذا حديث له طرق متصلة
ومرسلة لكن لا تخلو اكلها عن مقال والاحاديث في حقوق
ذلك كثيرة ففي الصحيحين ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى
ظننت انه سيورثه **وروى** مسلم عن ابي ذر رضي الله عنه
قال اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم اذا طبخت مرقا فاكثر
ماءه ثم انظر الى اهل بيت من جيرانك فاصبهم منها بمعروف

على هذا التنبيه فائدة نفيس جدا

المختصر

قوله اهدي بضم الهمزة من اهدى قال الجاحظ بهما شئت بكسر الحاء لانه خطاب لعائشة كما لا يخفى اهـ

الامر